

## كراسة الشروط والمواصفات

### تأجير أكشاك الكورنيش البحري

- تاريخ جلسة المزاد يوم الاحد الموافق ٢٠١٧ / ٥ / ٢١
- اسم المتزايد.....
- تأمين ابتدائي : قدره (١٠٠٠) الف جنيه
- ميعاد جلسة المزاد العلني : الساعة ١٢ الثانية عشر ظهرا

---

٥٠ ثمن الكراسة

٥ مصاريف إدارية

٥٥ الإجمالي

وكيل الوزارة  
رئيس مركز ومدينة العريش

مدير الشئون المالية

**تأجير اكشاك الكورنيش البحري على ساحل البحر الارقام هي :**

**( ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ، ١١ )**

**١- تقع هذه الأكشاك علي الكورنيش**

**٢- مساحة الكشك ٣\*٤\*٢ ارتفاع مبني من الخرسانه ومكسي من الحجر الفرعوني بسقف قرميد وارضية سيراميك ومجهز بترينه من الزجاج وباب جرار .**

**٣- مده التأجير؛ شهور بدايه العقد من ١ / ٦ / ٢٠١٧ حتى ٣٠ / ٩ / ٢٠١٧**

**٤- يستخدم الكشك في الأغراض الآتية:**

**(الوجبات الخفيفه-المأكولات الجاهزه-المشروبات البارده-العصائر-متطلبات الشاطيء)**

**التزام المستأجر بعدم وضع اي اشغال خارج المساحه المحدده للكشك.**

**٥-على المتزايد دفع تامين ابتدائي (١٠٠٠ ج)رسم تامين دخول المزاد يزداد الى ١٠ % من قيمة المزاد عند الرسو وطبقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م علي ان يقوم المستأجر بسداد الايجار.**

**٦- جلسة المزاد العلني المحلي يوم الأحد الموافق ٢٠١٧ / ٥ / ٢١ الساعة الثانية عشر ظهرا بقسم العقود.**

**٧- في حالة عدم سداد التامين النهائي في نفس الجلسة يصادر التامين وتطرح على حسابه وفقا لاحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م**

**٨- للمجلس الحق في فسخ العقد او الغاؤه في اي وقت يشاء في حالة عدم الالتزام بالقوانين واللوائح والشروط.**

**٩- يلتزم الراسي عليه الكشك ان يحافظ علي النظافه العامه للمكان.**

**١٠- يلتزم المستأجر بجميع القوانين واللوائح المعمول بها للامن الصناعي واي قوانين يخضع لها تأجير الكشك.**

**١١- عدم إقامة أي مباني داخل أو خارج الكشك.**

**١٢- يتم سداد الايجار لمدة مقدما خلال اسبوع من تاريخ المزاد وضربيه الدخل وقبل التعاقد ويصدر ما تم سداده في حالة عدم الالتزام.**

**١٣- يلتزم المتزايد بعمل الاصلاحات والترميمات اللازمه علي نفقته الخاصه وتحت اشراف المجلس.**

**٤- ١- يلتزم المستأجر بتسليم الكشك بالمجلس بالحالة التي يقبلها المجلس وبحاله جيده.**

- ٥ - على المستأجر توصيل المرافق على نفقته الخاصة.
- ٦ - الناجير في مزاد علني محلي والترسيه للسعر الاعلى بالمزاد وفقا لاحكام القانون  
لسنه ١٩٩٨ م
- ٧ - يتحمل المتزايد سداد الضرائب والرسوم واى مستحقات مالية اخرى وفقا للقوانين  
واللوائح المعمول بها في هذا الشأن
- ٨ - المزاد على كل كشك على حده
- ٩ - يحصل من المستأجر بالإضافة للايجار الشهري ٣% من الايجار ضريبة دخل ماده  
٥٩ من قانون ضريبة الدخل.

**اللجنة**

**رئيس اللجنة**